



وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

دليل ممارسة أخلاقيات المهنة

(الميثاق الأخلاقي)





وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

المحتويات:

المقدمة

الجزء الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية والتأليف والنشر

الجزء الثاني: قواعد الممارسات العادلة وعدم التمييز

الجزء الثالث: أخلاقيات المهنة

الجزء الرابع: أخلاقيات البحث العلمي

الجزء الخامس: أخلاقيات مهنة المهندس

الملحق





مقدمة

يحرص المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس على وجود ميثاق عمل يغطي كافة أنشطة المعهد التعليمية والبحثية والخدمة، ويكون مكملاً لما تعجز عنه القوانين واللوائح المنظمة ومرشداً لجميع العاملين بالمعهد (أعضاء هيئة تدريس- الهيئة المعاونة- الإداريين- الطلاب- الفنيين-العمال) إلى السلوك المناسب ويحدد هذا الميثاق معايير السلوك الأكاديمي والمبادئ الأخلاقية للمهنة وإجراءات حماية حقوق الملكية الفكرية، بما في ذلك إرشادات التأليف والنشر التي يجب أن تسود في مجتمع المعهد، وتم الاتفاق على ضرورة أن يكون الميثاق معتمد من مجلس إدارة المعهد ليكون ملزماً لجميع العاملين، مع ضرورة اتخاذ إجراءات المساءلة والمحاسبة.

الهدف من الميثاق المهني:

١. للتأليف والنشر داخل المعهد يضمن التزام جميع العاملين واتخاذ إجراءات حال عدم الالتزام بها.
٢. التوعية بوضع قواعد لأخلاقيات المهنة وضمان العدالة وعدم التمييز، وإجراءات لحماية حقوق الملكية الفكرية وقواعد إرشادية بثقافة حقوق الملكية الفكرية وبأخلاقيات الممارسات المهنية لجميع العاملين بالمعهد.
٣. الالتزام بالمصداقية والأخلاقيات والمعايير المهنية داخل المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس.
٤. مراعاة جودة وأخلاقيات خدمة المجتمع والممارسات التعليمية والبحوث العلمية التي يجريها المنتمون للمعهد.
٥. طمانة كافة الأطراف المتعاملة مع المعهد بأن كافة وظائف المعهد تتم وفقاً لقواعد المهنية والأخلاقية.


الفئة المستهدفة:

يلتزم كافة العاملين بالمعهد (أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والإداريين والفنين والعمال) والطلاب والمجتمع بهذا الميثاق.

خطة العمل:

تشكيل لجنة على مستوى المعهد لوضع ميثاق عام ثم تضمين ما يخص طبيعة كل معهد ان وجد.

المبادئ الأساسية للميثاق:





الجزء الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية والتأليف والنشر

المصطلحات الأساسية: طبقاً لقانون حماية الملكية الفكرية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٢

المصنف

علمي أو أدبي أو فني، أيًا كان نوعه أو طريقة التعبير عنه أو الغرض من (original) كل عمل مبتكر تصنيفه.

الابتكار

الطبع الإبداعي الذي يسبغ الأصلية على المصنف، والجدير بالذكر أن المصنف قد يحتوى على نفس المادة العلمية إلا أن الابتكار يكون في طريقة العرض والأسلوب والصياغة والترتيب واختلاف النتائج.....الخ (المؤلف الشخص الذي يبتكر المصنف، وبعد مؤلفاً للمصنف من يذكر اسمه عليه أو ينسب إليه عند نشره باعتباره، ويعتبر مؤلفاً للمصنف من ينشره بغير اسمه أو باسم مستعار بشرط ألا يقوم شك في معرفة حقيقة شخصيته، فإذا قام الشك اعتبر ناشر أو منتج المصنف سواءً أكان شخصاً طبيعياً أم اعتبارياً ممثلاً للمؤلف في مباشرة حقوقه إلى أن يتم التعرف على حقيقة شخص المؤلف.

المصنف الجماعي

المصنف الذي يضعه أكثر من مؤلف بتوجيه شخص طبيعي أو اعتباري (المعهد أو القسم مثلاً) يتکفل بنشرة باسمه وتحت إدارته ويندمج عمل المؤلفين فيه في الهدف العام الذي قصد إليه هذا الشخص بحيث يستحيل فصل عمل كل مؤلف وتمييزه على حدة.

المصنف المشترك

المصنف الذي لا يندرج ضمن المصنفات الجماعية ويشترك في وضعه أكثر من شخص سواءً أمكن فصل نصيب كل منهم فيه أو لم يمكن.

المصنف المشتق

المصنف الذي يستمد أصله من مصنف سابق الوجود.

النسخ

استحداث صورة أو أكثر مطابقة للأصل من مصنف بأية طريقة أو بأي شكل بما في ذلك التخزين الإلكتروني الدائم أو الوقتي للمصنف.

النشر

أى عمل من شأنه إتاحة المصنف للجمهور بأى طريقة من الطرق.

الاختراع

ابتكار أو تطوير في المجالات العلمية أو الصناعية.

براءة الاختراع

شهادة تمنحها الدولة، وبمقتضى هذه الشهادة يمنح المخترع حق استشاري نظير اختراعه.

الملكية الفكرية

الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخرين من استغلال اختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم بصورة غير قانونية





إجراءات نشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وضوابط التأليف والنشر:

١. طبع القواعد والإجراءات في كتب ومطبوعات توزع بالمعهد.
٢. وضع الميثاق كاملاً بالموقع الإلكتروني للمعهد.
٣. تنظيم ندوات علمية لنشر الوعي القانوني بحقوق الملكية الفكرية وضوابط التأليف والنشر بالمعهد بالاستعانة بالخبراء في هذا المجال.
٤. وضع ملصقات وإعلانات بها إرشادات للمترددين على المكتبة ومستخدمي الحاسوبات بضرورة الالتزام بحقوق الملكية الفكرية.
٥. وضع تعليمات بمعامل الحاسوب الآلي والوحدات الإدارية - وخاصة المنوط بها التعاقد مع الشركات. توضح عدم التعاقد معهم حال استخدامهم برامج منسوبة غير أصلية وغير مرخصة.

إجراءات المحاسبة والمسائلة للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والنشر والأخلاقيات:

- يلتزم المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمع الخامس بجميع اقسامه والمكتبة الملحة به بتطبيق جميع احكام القانون رقم 82 لعام 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.
- حظر استخدام برامج الحاسوب الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسوب الآلي للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالمعهد.
- عدم السماح للعاملين بالمعهد بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف أو الناشر كتب، مؤلفات، مراجع، بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف أو الناشر.
- يسمح لطلاب المعهد بالتصوير الضوئي لما يعادل (10 - 20) من مجلد أي كتاب أو مرجع متمنع بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو الكترونية.
- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو الموقع الإلكتروني أو البرامج التلفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- يجوز لمكتبة المعهد تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.
- وضع إرشادات للمترددين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.





- يتم إعلام جميع المكتبات ومراكيز التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل المعهد بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع الزامها بها، وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد المعهد بالواقعة لاتخاذ اللازم.
- لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوبة بالكامل من أحد المراجع على أن تكون معتمدة من مجلس القسم المختص.
- يقوم المعهد بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة لحفظ حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للمعهد.

حال عدم الالتزام بالقواعد الأخلاقية المعلنة أو إذا حدث اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، تتخذ إجراءات معينة لإثبات الاعتداء تتضمن الآتي:-

- أن يتقدم المؤلف أو من ينوب عنه بطلب إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي بطلب فيه باتخاذ الإجراءات اللازمة لحفظ حقوقه.
- تقوم اللجنة بفحص الطلب وإبداء الرأي، مثلاً وصف تفصيلي للمصنف ومقارنته بالمصنف لإثبات الضرر الناشئ عن الاعتداء على حق المؤلف... الخ
- ترفع اللجنة الرأي بالنسبة للشكوى المقدمة إلى أ.د. عميد المعهد لاتخاذ الإجراءات الازمة .
- يتم تحويل القائمين بالاعتداء - مثلاً نسخ المصنف أو استخدام برامج كمبيوتر غير مرخصة أو عدم الأمانة العلمية - إلى الشئون القانونية بالمعهد.
- لإدارة المعهد وقف نشر المصنف أو عرضه، والتعويض عن الأضرار التي لحقت بالمؤلف سواء كانت مادية أو أدبية.

إعداد استبيان دوري سنويًا لمعرفة انتطباعات المعهد عن فاعلية الإجراءات المتبعة للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والتعامل مع الممارسات غير الأخلاقية.

تعليمات (إجراءات عامة) بشأن حقوق الملكية الفكرية

- الملكية الفكرية تعطى للمخترعين والمبدعين والمؤلفين الحق في حماية إبداعاتهم ومنع الآخرين من استغلال إختراعاتهم وتصميماتهم ومؤلفاتهم وبرامجهم بصورة غير قانونية.





- إذا حدث تعدى أخلاقي أو اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، فإن ذلك يرتب المسائلة القانونية للمحتوى مدنبياً، وقد تمت لتشمل أيضاً مسائلته جنائياً.
- يسمح بعمل نسخة وحيدة من المصنف (رسالة أو كتاب أو برنامج حاسب إلى) للاستعمال الشخصي المحضر.
- يمكن للموظف القيام بالنسخ من مصنفات محمية بناء على طلب معتمد من الرئيس المباشر وذلك للاستعمال في إجراءات قضائية أو إدارية.
- يمكن للموظف نسخ أجزاء قصيرة لعضو هيئة التدريس من مصنف وذلك لأغراض التدريس بهدف الإيضاح أو الشرح، بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة، وألا يتتجاوز الغرض منه، وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ.
- يجوز عمل نسخة وحيدة من المصنف وذلك في الحالتين الآتتين: أن يكون النسخ لمقالة منشورة أو مصنف قصير أو مستخرج من مصنف ثالثية لطلب شخص طبيعي لاستخدامها في دراسة أو بحث على أن يتم ذلك لمرة واحدة أو على فترات متقارنة، أو أن يكون النسخ بهدف المحافظة على النسخة الأصلية أو لحل النسخة محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام ويستحيل الحصول على بديل لها بشروط معقولة.
- يجب احترام المصنف وبعد أي تعدى على المصنف تعدياً على شخص المؤلف.
- يجوز أداء المصنف أياً كان نوعه (كتاب- برنامج- فيلم... الخ) في اجتماعات أو بطلاب داخل المعهد، ما دام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر.
- تتمتع بالحماية المعلومات التي تتصف بالسرية ويعاقب كل من يقوم بوسيلة غير مشروعة بالكشف عن هذه المعلومات أو باستخدامها مع علمه بسريتها وتحويله للشئون القانونية.
- الحصول على المعلومات من المصادر العامة المتاحة كالمكتبات والسجلات الحكومية المفتوحة والبحوث والدراسات والتقارير المنشورة أو الحصول على المعلومات نتيجة جهود البحث العلمي لا يعتبر تعدى على حقوق الملكية الفكرية.

شروط اكتساب حقوق الملكية الفكرية:

تكتسب الملكية الفكرية بمجرد الانتهاء من العمل المبتكر، وتحوله من فكرة إلى واقع ملموس، ويتطابق ذلك أن يستوفى المصنف ركنين:

- الأول كلي: يتجسد في فراغ الفكرة في صوره مادية يبرز فيها للوجود، ويكون معداً للنشر.
- الثاني موضوعي: ويتجسد المصنف على شيء من الابتكار بحيث تبرز شخصية المؤلف على مصنفه.



وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

ولا يعد الإبداع لنسخة أو أكثر للمصنف الذي سيتم نشره شرطاً لاكتساب حقوق الملكية الفكرية على المصنف، وإن كانت تبدو أهميته في كونه وسيلة لإثبات تبعية المصنف إلى مؤلفه ناهيك عن أن المشروع جرم عدم الإبداع وعاقب الناشر والطابع بالغرامة بما لا يقل عن ألف جنيه ولا يزيد على ثلاثة آلاف جنيه.

نطاق حقوق الملكية الفكرية:

بعد مؤلفاً للمصنف العلمي الجماعي أو المشترك من يشارك فعلياً بالمصنف الفكري، كالمشاركة في فكرة البحث، أو تصميم الدراسة، أو تحليل النتائج وتفسيرها، ولا يعتبر مؤلفاً من يشارك بالماديات سواء أموال أو أجهزة أو بضغوط السلطة ولو كان الأسبق أو الأعلى مرتبة أو الأكبر سنًا أو كان سيزيد من قوة البحث أو يقلل من العقبات أو ينفي ذمة السلطة.

لا تشمل الحماية المقررة لحقوق المؤلف الحالات الآتية لرغم تضمنها اعتداء على حقوق المؤلف الأدبية والمعنوية.

حقوق المؤلف والتزامات الناشر:

تجسد حقوق المؤلف في نوعين من الحقوق:

أولاً: الحقوق الأدبية للمؤلف:

بصفة عامة يتسم الحق الأدبي بأنه حق شخصي، ومن ثم لا يجوز التصرف فيه أو الحجز عليه، ولا يسقط بالتقادم وتجسد الحقوق الأدبية للمؤلف في خمسة حقوق وهي:

1. حق المؤلف في طبع المصنف ونشره.
2. حق المؤلف في نسبة المصنف إليه.

حق المؤلف في أن ينسب المصنف إليه وأن يوضح مؤهلاته وألقابه عدم إجراء أي تعديل على المصنف إلا بموافقة المؤلف: يستثنى من ذلك في ترجمة المصنف، ويجوز إدخال تعديلات على المصنف دون موافقة المؤلف شرط الإشارة إلى التعديلات التي أجريت على المصنف وإلا يتربى عليها المساس بسمعة المؤلف.

حق المؤلف في سحب وتعديل مصنفه.

احترام المصنف: يعد أي تعدى على المصنف تعدى على شخص المؤلف.

ثانياً الحقوق المادية للمؤلف:

الحق المادي لكونه حق عيني مؤقت، فإنه يجوز التصرف فيه والجز عليه وينقضى بمضي مدة زمنية محددة تختلف حسب نوع المصنف.

1. حق المؤلف في مقابل النشر لمصنفه.





وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

٢. حق المؤلف في طلب إعادة النظر في المقابل المالي لنشر مصنفه.
٣. حكم تصرف المؤلف في النسخة الأصلية للمصنف.
٤. وجوب أن يكون التصرف في الحق المالي إلى الغير مكتوب.
٥. حقوق المؤلف في حالة تعدد المؤلفين (التأليف الجماعي)

الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية:

إذا حدث اعتداء على حقوق الملكية الفكرية، فإن ذلك يرتب المسائلة القانونية للمعتدى (والذي غالباً ما يكون الناشر باعتباره الطرف الأقوى في عقد النشر) وتتّخذ المسائلة القانونية للمعتدى في هذه الحالة صورة مسائلته مدنياً وقد تمتد لتشمل أيضاً مسائلته جنائياً وقد حدّد المشرع إجراءات معنية يتعين اتخاذها لإثبات الاعتداء.





الجزء الثاني: قواعد الممارسات العادلة و عدم التمييز
إجراءات الممارسات العادلة و عدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة:

تتمثل هذه الإجراءات في:

توزيع أعباء التدريس: توافر الفرص المتكافئة في توزيع الأعمال من محاضرات و دروس عملية وأعباء الامتحانات

الحوافز والمكافآت: توزيع المكافئات والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في المعهد .

الاعارات والإجازات: تحدد حسب احتياج المعهد والأقسام.

الترقيات: توافر الفرص المتكافئة في الترقى، تطبيق شروط الترقية بغض النظر عن أي اعتبارات شخصية .

توزيع البعثات وأعباء الإشراف ومناقشات الرسائل العلمية: لا ينطبق بالمعهد وحال جودها يتم: توزيع الإشراف بالتساوي بين أعضاء هيئة التدريس ويبدأ التوزيع بالأقدمية، تساوى عدد رسائل الماجستير والدكتوراه بين جميع الأساتذة والأساتذة المساعدين والمدرسين المشرفين، توزيع أعباء مناقشات الرسائل العلمية بالأقدمية، توزيع البعثات على الأقسام بأعداد متساوية على أن توافر الفرص المتكافئة .

إجراءات الممارسات العادلة و عدم التمييز بين العاملين:

يتم تطبيق هذه الإجراءات على جميع الإداريين:

توزيع أعباء العمل: توافر الفرص المتكافئة في توزيع الأعمال.

توزيع الحوافز والمكافآت: يطبق مبدأ الإدارة بالإنجاز، كما ان توزيع المكافئات والحوافز في ضوء القواعد المعمول بها في المعهد.

الترقيات: حسب الكفاءة والدورات التدريبية.

النقل: يتحكم فيه العميد وحسب الصالح العام والسكن الوظيفي أو كجزء.

الإجازات: طبقاً لصالح العمل بما لا يتعارض مع اللوائح.

إجراءات الممارسات العادلة و عدم التمييز بين الطلاب:

- المساواة في فرص التعليم

- يتخذ المعهد إجراءات لحظر الدروس الخصوصية

- المساواة في ممارسة الأنشطة الطلابية والإعلان عنها

- المساواة في التقييم والامتحانات: تطبق القواعد على جميع الطلاب وإعلان جميع إجراءات بشفافية على

النحو التالي:

الامتحان التحريري: تصحيح أوراق الإجابة داخل الكنترول بآرقام سرية مع مشاركة عدد من أعضاء هيئة التدريس بالقسم حسب عدد الأسئلة عدا المعذرين





وزارة التعليم العالي

المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس


الامتحانات الشفوية: للمقررات التي تطبق عليها التوزيع العشوائي للطلاب على اللجان الشفوية، اختيار نظام اللجان المزدوجة، إعداد كروت للأسئلة الشفوية تشمل أسئلة تتفق مع نواتج التعلم المستهدفة وتحقق التدرج في مستوى صعوبة الأسئلة، إعداد مقاييس التقييم تحدد درجات معينه طبقا لإجابات الطالب، يتم إطلاع كل طالب بنتائج تقييمه ومن حقه التظلم فيما جاء به.

مشاركة الطلاب في اختيار وتقييم أداء المحاضرين.

كيفية معالجة الممارسات غير العادلة:

إنشاء لجنة فحص الشكاوى وتشمل:

- إعادة تصحيح أوراق الطلاب المتظلمين من درجاتهم.
- إعادة توزيع جدول المحاضرات بين الأساتذة عند تقدم أحدهم بشكوى.
- التغذية المرتدة الواردة من المستفيدين من القرارات التي اتخذت لتصحيح المسارات غير العادلة.
- التقدم بشكوى أو مقتراحات.
- متابعة الشكاوى وإخبار الشاكى.
- المصداقية في الوعود المتقدمة استجابة للشكاوى والمقترفات.
- وضع أكثر من صندوق خاص بالشكاوى والمقترفات بالمعهد وتوضع الصناديق في أماكن بارزة يسمح بالاطلاع عليها مثل؛ أمام مكتب العميد والوكلاء ورؤساء الأقسام وأمام مكاتب شئون الطلاب والخريجين.. الخ.
- يتم فتح صندوق الشكاوى والمقترفات بصفة دورية والاطلاع على تلك الشكاوى والمقترفات، والقيام بإخبار الأفراد بنتيجة الشكوى أو المقترف رسميًا.
- يتم اتخاذ القرارات اللازمة وتقييمها في ضوء الشكاوى أو المقترفات في داخل المؤسسة وتقعيلها وتقييمها، كما يتم عرض بعض الشكاوى ذات التكرار العالى على اللجنة المختصة او مجلس المعهد لمناقشتها وبحث أسباب حدوثها واليات التغلب عليها.





الجزء الثالث: أخلاقيات المهنة


الالتزام تجاه المعهد والمجتمع:

- إن خدمة عضو هيئة التدريس لعلمه وطلابه هي أهم ما يقدمه للمعهد والمجتمع لذا يجب عليه الالتزام بعدد من السلوكيات الأخلاقية والتي من أهمها:
 - ربط ما يعلمه للطالب باحتياجات المجتمع وتخصيص جزء من وقته وجهده وخبرته العلمية والثقافية للمشكلات التي يعاني منها المجتمع.
 - الحرص على إعداد طاقات بشرية للمجتمع وتزويدهم بأحدث المعارف والخبرات.
 - بث روح الانتماء بين أفراد المجتمع من خلال المشاركة في المؤتمرات والندوات.
 - أن يكون قدوة حسنة من خلال تعزيز القيم الدينية والأخلاقية للمجتمع.
- الإمام بروؤية ورسالة المعهد والعمل على نشرها وتحقيقها وكذلك المشاركة الفعالة في إعداد الخطة البحثية ورسالة القسم الذي ينتمي إليه.
 - أن يقوم بالمهام الموكلة إليه بإخلاص وإنقان.
 - القيام بكل ما في وسعه لمساعدة وتنمية الهيئة المعاونة له.
 - عدم المبالغة في تقدير المردود المالي لعمله بدون داع.
 - التمثل الحسن للمعهد من خلال مظهراً وعملاً وقولاً طيباً في كل مكان.
 - الالتزام باللوائح والقوانين والنظم المطبقة بالمعهد.
 - عدم استغلال الأجهزة والإمكانات المتاحة إلا في العمل والدراسة.

واجبات عضو هيئة التدريس:

يجب أن يمتلك عضو هيئة التدريس مهارات البحث العلمي ويقوم بتطويرها، وأن يكون ملماً بأنماط التعليم المختلفة.
الإمام بمهارات القيادة والإدارة بحيث يكون قادر على:

- وضع الخطط.
- التنفيذ الجيد لما تم تخططيه
- امتلاك مهارات المتابعة والتقييم.
- صياغة رؤية واضحة لعلمه.
- تحديد أهدافه بدقة.
- المساهمة في عمليات التطوير بالمعهد والمجتمع.





تحمل مسؤوليات التنمية المهنية بحيث يكون قادرًا على :

- امتلاك مهارة التقييم الذاتي.
- تحديد نقاط قوته وضعفه.
- تحديد أولويات نموه المهني.
- تطوير مهارته التخصصية والتربوية عن طريق المشاركة في الندوات والمؤتمرات والدورات التدريبية.
- الالتزام بأخلاقيات المهنة في العمل الجامعي والاجتماعي.

التمكن من المحتوى العلمي بحيث يكون قادر على :

- إتقان محتويات ومهارات تخصصه.
- الربط بين أجزاء المحتوى العلمي بسهولة.
- التعامل مع المادة العلمية حسب طبيعة الموقف والمتعلمين.
- الربط بين مجالات التعلم لتخصصه والتخصصات الأخرى.
- التمكن من جوانب التعلم المختلفة المرتبطة بمجال التخصص.
- ملائمة للمعايير القياسية لجودة التعليم العالي.

التمكن من طرق التعليم المختلفة بحيث يكون قادر على :

- تحديد طرق التعليم المناسبة.
- توظيف طرق التعليم تبعاً لطبيعة الموقف التعليمي.
- تطوير وتعديل استراتيجيات وطرق التعليم تبعاً للتغذية الراجعة واستخدام التكنولوجيا الحديثة كلما أمكن.
- يثير اهتمام المتعلمين بكافة السبل الممكنة.

التمكن من مهارات عملية التقويم حسب ما هو محدد في توصيف المقرر الدراسي المعتمد.

التمكن من تخطيط وإدارة البرامج التعليمية وتطويرها ووضع خطط التحسين المستمر بالقسم والمعهد .

إجادة مهارات الزيادة الطلابية تشجيع ودعم الطلاب على المشاركة في الأنشطة الطلابية المختلفة .

الالتزام باللوائح والقوانين المنظمة في إعداد مطبوعاته .

مراعاة الأمانة العلمية والدقة في تصرفاته والالتزام بالسلوك القويم والحفاظ على كرامة المهنة مما يشينها.

لا يجوز لعضو هيئة التدريس أن يأتي من الأعمال التالية :



الاستعانة بالوسطاء في مزاوله المهنة سواء بأجر أو بدون أجر

- استغلال وظيفته من أجل تحقيق منفعة شخصية.
- إعطاء دروس خصوصية.



واجبات عضو هيئة التدريس تجاه الطلاب :


- أن يبذل قصارى جهوده لتوجيهه الطلاب والعمل على تذليل الصعاب وحل المشكلات التي تواجههم وأن يحسن معاملتهم وعدم التمييز بينهم.
- أن يتلزم بوضع الامتحانات واستيفائها لمعايير الجودة ويعكس الامتحان ما تم تدریسه وتحصله.
- توخي الدقة والحذر في أعمال التصحيح وتقويم الطلاب.

أخلاقيات الطالب نحو نظام الدراسة

- تقدير النظام الجامعي وقوانينه واحترام النظم العلمية المعمول بها .
- التحلي بالأخلاقيات الكريمة .
- احترام زملائه وأفراد المجتمع جميعهم والتزام السلوك الأخلاقي في التصرفات والتحركات داخل المعهد.
- البعد عن الشبهات والاهتمام بشئونه فقط بعيداً عن إيذاء الآخرين .
- عدم تخريب المرافق العامة بالمعهد أو خارجه.
- عدم التعصب لرأى أو وجهة نظر معينة .
- تكون علاقته حسنة مع أسانته وزملائه .
- التواضع مع العاملين والفنين بالمعهد.
- تسديد المصاريف الدراسية المقررة طبقاً للمواعيد المحددة.
- المشاركة في الأنشطة الطلابية والتي تقدمها رعاية الشباب بهدف تنمية القيم وتشجيع المتفوقين واكتشاف المواهب.

أخلاقيات الطالب نحو نظام الامتحانات

- الالتزام بنظام الامتحانات بالمعهد والقواعد المنظمة لحفظ هذا النظام والتي يتم الإعلان عنها من قبل المعهد.
- مراعاة صحة البيانات التي يتم تدوينها على كراسة الإجابات.
- عدم تجاوز النسبة المسموحة للغياب
- يخضع الطالب المقيد بالمعهد للنظام التأديبي وفقاً لقوانين المنظمة ولنصوص اللائحة الداخلية للمعهد ويحال الطالب للتأديب طبقاً لطبيعة المخالفة التأديبية.






إدارة المعهد

- التزام الشفافية والنزاهة في التعاون مع أعضاء هيئة التدريس ومعاونיהם والطلاب والعاملين بالمعهد وتطبيق اللوائح والقوانين بنفس القدر والروح على الجميع.
- تنقسم قراراتها بالوضوح وتعمل على بث روح الديمقراطية داخل كافة الإدارات والأقسام العلمية .
- تشجيع روح الانتماء وخلق تواصل مع الخريجين على اعتبار أنهم امتداد للمعهد في المجتمع الخارجي .
- تشجيع النشاط الطلابي ومحاوله خلق جو أسرى داخل المعهد .
- الحفاظ على منشآت المعهد وصيانتها وتجديد المعامل والورش لأنها الأدوات الأساسية للعملية التعليمية
- تشجيع الأبحاث العلمية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة .
- تلزم الإدارة بكافة القوانين المنظمة للجامعات ولللوائح الصادرة من المجلس الأعلى الجامعات المصرية حرصاً على سيادة القانون في كل أعمال المعهد.

آلية ضمان تنفيذ الموثائق وإجراء التصحيحات الازمة:

- استخدام اسلوب استمرارية التقويم الشامل للأداء عن طريق وضع الخطط والبرامج والأدوات المنهجية المناسبة والفعالة
- توفير المعلومات الدقيقة خلال عملية التقويم والتي يعتمد عليها في اصدار الاحكام.
- تنفيذ الموثائق وإجراءات التصحيح على أساس التقارير واستطلاع الرأي والتغذية الراجعة والتحليل الاحصائي وخطط التحسين والتعزيز.





الجزء الرابع: أخلاقيات البحث العلمي

تعريف البحث:

هو جهد علمي منهجي يبذل للتوصل إلى حقيقة علمية تسخر لمصلحة البشر ويجب أن يراعى به ما يلي:

- القواعد الأخلاقية الدولية والوطنية عند إجراء البحث العلمي وان يكون ذلك أسلوب التفكير عند الباحثين لتحقيق الأهداف المرجوة من إجراء البحث.
- حماية الأفراد والمجتمع من المخاطر المحتملة لمراحل إجراء البحث والعمل على الوصول لأقصى درجة من الفوائد وأقل درجة من المخاطر في ظل المبادئ الأخلاقيات السامية.
- تحقيق أرقى مستويات الأداء العلمي مع الالتزام بالجوانب الأخلاقية في جميع مراحل إجراء البحث (يحظر إجراء أي بحث إلا بعدأخذ موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمي)

يجب عند إجراء البحث الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية الآتية :

- أن يكون البحث قيمة مجتمعية أو علمية ينبع عنه معرفة أو يستثمر المعرفة.
- طرق إجراء البحث تتسم بالصلاحية العلمية.
- تغليب المنافع على المخاطر.
- المراجعة المستقلة من قبل لجنة أخلاقيات البحث العلمي.
- الموافقة المستنيرة حال إجراء البحث على أشخاص أو موافقة الجهة التي يتم اخذ البيانات منها.
- شراكة المجتمع.

أهداف إجراء البحث في الإطار الأخلاقي:

- أن يسهم في إثراء المعرفة .
- أن يكون له أثر إيجابي ملموس في حل مشكلات المجتمع .
- أن تنفق الفوائد المرجوة من البحث العلمي مع المبادئ الأخلاقية مع المبادئ الأخلاقية
- ألا تتعارض فرضية البحث ومخرجاته مع الإطار الأخلاقي ومبادئ حماية الإنسان والمجتمع الذي يعيش فيه.

ضوابط وشروط إجراء البحث:

أولا: فيما يخص فريق البحث:

- أن يكون الباحث مؤهلاً وعلى درجة عالية من الكفاءة والتخصص القيام بالبحث العلمي وعلى معرفة تامة بالمادة العلمية في موضوع البحث المراد.





- أن يلتزم الباحث بالأسس العلمية والمنهجية في كافة مراحل البحث العلمي.
- أن تتوفر لدى الباحث دراسة وافية عن المخاطر والأعباء التي يتعرض لها الفرد أو الجماعة ومقارنتها بالفوائد المتوقع الحصول عليها من البحث.
- أن يتعهد فريق البحث بتقديم المعلومات المناسبة الكاملة عن طبيعة البحث وغايته والفوائد المرجوة والمخاطر المتوقعة إلى الجهات الرسمية والباحثين.
- أن يلتزم فريق البحث بكافة الأخلاقيات الإسلامية مثل الأمانة والصدق والشفافية والعدل.
- أن يلتزم فريق البحث في حفظ حق المساهمين في البحث حقهم الأدبي عند نشر البحث أو حقهم المادي عند الاتفاق على مقابل مادي لمساهمتهم.

ثانياً: فيما يخص المؤسسة:

- أن يتتوفر لدى المؤسسة جهاز بحث رقابي (لجنة أخلاقيات البحث العلمي) يتحقق من التزام الباحثين بشروط إجراء البحث ويعتمد مراحله، ويراجع البحث من الناحية العلمية والأخلاقية.
- أن تضمن توفير البنية المناسبة لإجراء البحث بكفاءة وفعالية.
- أن تتأكد من سلامة مصادر التمويل وابتعادها عن مواطن الشبهات.
- أن تلتزم المؤسسة بالمحافظة على سرية وأمن المعلومات.

نوعية البحث:

- أن تحقق أهداف البحث تطوير المجتمع والعلم .
- أن يبني على البحث فائدة تطبيقية للفرد أو المجتمع وليس فقط لمجرد إشباع الفضول العلمي الأكاديمي .
- العمل على تحقيق توازن في مجالات إجراء البحوث الأساسية والمجتمعية.

ضوابط تمويل البحث:

- لا يكون قبول الدعم مشروطاً بما يتنافي مع شروط وضوابط البحث العلمي.
- أن يجرى البحث بطريقة علمية ومنهجية صحيحة وإن لا يكون للجهة الداعمة أياً كانت لأى تدخل في نتائج البحث أو طريقة إجرائه.
- لا تكون مصادر التمويل محل شبهة أو غير قانونية.
- يجب لا تتأثر انسانية عمل البحث ومراحله بالتمويل المالي أو الهدايا المقدمة من الجهة الداعمة.
- يجب لا تتعرض المعهد لضغط من جهة التمويل الخارجي.





وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس


- أن تعهد الجهة الممولة للبحث بتوفير الدواء الذي يتم تجربته وثبتت فعاليته غالى نهاية المشروع البحثي دون مقابل.

حالات إيقاف البحث:

- إذا تبين في أي مرحلة من مراحل إجراء البحث أن مقاصد البحث وأهدافه لا تتحقق.
- إذا تبين أن المخاطر المحتملة أو العواقب والصعوبات المتوقعة من البحث تفوق الفوائد.
- إذا تبين أن إجراء البحث يعرض خصوصية وسرية النتائج للمخاطر وانتهاك تلك الحقوق.

شروط التوثيق والنشر والإعلام:

- تقع المسؤوليات الأخلاقية لتوفير ونشر نتائج البحث على عائق فريق البحث والمعهد.
- عند النشر يجب أن يتم التحقق من توافق المعايير العالمية المعترف بها الخاصة بالتوثيق والنشر.
- لا يجوز الإساءة لسمعة المعهد عند نشر وتوثيق نتائج البحث مع المحافظة على الجوانب السرية.





الجزء الخامس: أخلاقيات مهنة المهندس

الأخلاقيات المهنية للفنيين:

الفنيون يتعاونون الجهاز الأكاديمي في أداء العملية التعليمية على أفضل وجه، فهم يمارسون أخلاقيات المهنة كمعيار السلوك المهني القويم. وقد تشكلت وتنامت هذه الأخلاقيات تدريجياً إلى أن أصبحت معتمدة أديباً وقانونياً. ويمكن تقديم نموذجاً للأخلاقيات المهنية الواجب إتباعها من أمناء المعامل وفنيي الورش على النحو التالي:

- الالتزام بمواعيد الحضور والانصراف المقررة، والانضباط أثناء العمل.
- العمل وفق المبادئ الأخلاقية وتجنب القيام بأي عمل يمكن أن يضر بسمعة المعهد.
- المشاركة الفعالة لأمناء المعامل مع المشرفين على المعامل لمساعدة الطلاب في إجراء التجارب المعملية.
- التشغيل السليم للفنيين لمachines وآلات الورش، ومتابعة صيانتها، والتتأكد من أنها تعمل بحالة جيدة.
- الحفاظ على عهده من أجهزة المعامل وماكينات الورش، ومتابعة صيانتها، والتتأكد من أنها تعمل بحالة جيدة.
- الابتعاد عن استخدام موارد المعامل والورش للأغراض الشخصية، من عدد ومستلزمات معملية وفنية.
- الصبر وحسن التعامل مع الطلاب عند إجرائهم للتجارب المعملية بالمعامل، والتمارين الفنية بالورش.
- الاحترام الكامل للتوجيهات الخاصة بإجراء التجارب أو تشغيل الماكينات، مراعياً في ذلك قوانين الأخلاق المهنية، والأمن الصناعي، والصحة المهنية.

الأخلاقيات المهنية للمهندسين:

المهندسون يتطلعون إلى زيادة فعالية مهنتهم، عن طريق الاشتراك في الجمعيات الهندسية، والتعلم من المدارس العلمية والاطلاع على النشرات الهندسية، والتداول للمعلومات والخبرة مع زملائهم من المهندسين، هذا وبالإضافة إلى أن المهندس عليه أن يتتجنب كل ما شأنه أن يضر بسمعة المهنة وشرفها.

وقد اعتادت نقابة المهندسين المصرية إلى القيد المباشر لخريجي كليات الهندسة من الجامعات المصرية المعترف بها من قبل المجلس الأعلى للجامعات وكذلك المعاهد المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي كما يجب على المهندس بعد تخرجه من كليات الهندسة والمعاهد العليا الهندسية وانتسابه لنقابة المهندسين المصرية أن يتلو القسم التالي:

”أقسم بالله العظيم أن أؤدي عملي بأمانة وشرف، وأن أحافظ على سر المهنة، وأحترم قوانينها وتقاليدها“





وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

ميثاق شرف مهنة الهندسة:

المهندس يجب عليه أن يلتزم بميثاق شرف المهنة، وهو قانون أخلاقي للمهندسين بهدف الرقي بالمهنة. قد عقدت عدد من الاجتماعات لنقابات المهندسين في العالم لوضع ميثاق شرف مهنة الهندسة. وقد اختتمت هذه الاجتماعات بعقد مؤتمر عالمي للمهندسين في نيويورك مؤخراً. وصدر عن هذا المؤتمر ميثاق شرف المهنة ، وهو على النحو التالي (بعض التصرف):

- اعتراف المهندس بمبادئ الأمانة والعدالة والاحترام المتبادل التي توجه تصرفاته في الحياة .
- مزاولة المهندس لمهنته بموجب مبادئ وقوانين أخلاقية عادلها الشفافية والمصداقية .
- قيام المهندس بمهام مهنته بإخلاص للجمهور وعملائه، وبنزاهة واستقامة للجميع.
- اهتمام المهندس بالصالح العام، والاستعداد لاستخدام مواهب ومعلوماته الخاصة لمنفعة الجنس البشري .
- تعزيز المهندس شرف كمهنته وكرامتها .
- تجنب المهندس الاشتراك في المشاريع المشكوك في صفاتها .
- معاملة المهندس لزملائه من المهندسين بالتسامح والعدل.

معايير أداء مهنة الهندسة:

- المهندس يجب عليه أن يلتزم بمعايير أداء مهنة الهندسة للمحافظة على كرامتها، والسلامة في تنفيذها، وهو على النحو التالي:
 - الإخلاص المقسم بالنزاهة والعدالة، بما يتاسب والمسؤوليات الجسام الملقاة على عاتقه، من أجل حياة أفضل توفر للجنس البشري أسباب اليسر والرفاهية.
 - التنافس في نطاق جاد شريف، قوامه الكفاءة وأساسه الجودة، ودعمته المهنة، والبعد عن الوسائل غير المشروعة في الوصول والترقى كالواسطة والرشوة.
 - التقدير المحايد للجهد البشري تقديرأ سليماً وعادلاً، ووضع الحقوق في نصابها الصحيح، سواء كانت مادية أو معنوية.
 - الصراحة العلنية في التعامل المريح، مع الثبات الدائم على الرأي العلمي ولو في غير صالح العمل .
 - الإقرار بالأراء في وضوح وثقة، مع عدم الخوض في الموضوعات غير المدرستة
 - الامتناع عن الارتجال في العمل الهندسي، وتجنب الانسياق الانفعالي إلى المجالات غير العلمية تحت ضغوط نفسية أو أية مأرب شخصية.





وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

- الرفض البات للمشاركة بالمعلومات العلمية في الأعمال غير المشروعة، أو المدمرة التي قد تضر بالجنس البشري، وعليه أن يسلم القائمين على ذلك إلى العدالة، ووضعهم في مواجهة مع القانون.
- الاعتراض بقلب "مهندس" والحفاظ على وضع المهنة السامي، بعدم ترويج شائعات وافتراءات على زميل بدافع الحقد والغيرة. وكذا عدم التستر على زميل يثبت ارتكابه لما يشين بلقبه.
- المشاركة الفعالة في تطوير المهنة، وإثرائها بشارة جهد دائم لا ينقطع، مساهمو في صرح البشرية التكنولوجية الهائل.





الملاحق


ملحق (1) جدول الاجراءات الرسمية للميثاق الاخلاقي

| الإجراءات | جهة الاجراء والمتابعة | جهة الاصدار | الوثيقة |
|---|---|---------------------------------|---|
| <p>1. يصدر عضو هيئة التدريس المسئول عن المقرر الدراسي ملف المقرر الدراسي بقيادة رئيس مجلس القسم بتقييم أداء عضو هيئة التدريس من واقع البيانات المذكورة بالإضافة لما هو وارد في استبيانات الطلبة وأي شكوى مقدمة بهذا الخصوص أو تقارير أنشطة خدمة مجتمعية..</p> <p>2. يقوم مجلس القسم بإصدار تقرير يوضح مدى التزام عضو هيئة التدريس ببنود الميثاق الاخلاقي المتعلقة بذلك المواد.</p> | القسم العلمي (منسق البرنامج - منسق الجودة) | القسم العلمي (عضو هيئة التدريس) | ملف المقرر |
| <p>1. تقوم إدارة الجودة بجمع المعلومات من الطلبة ، أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة أو الإداريين بخصوص الموضوعات المختلفة عن طريق طرح استبيانات عليهم يتوافق فيها الحسنية والمنظومة.</p> <p>2. وبعد جمع الاستبيانات، تقوم إدارة الجودة بعمل الاحصائيات والمدلولات العلمية لها.</p> <p>3. ترسل إدارة الجودة تلك البيانات للأقسام العلمية لدرجتها ضمراً مراحل التقييم المختلفة.</p> | إدارة المعهد - القسم العلمي (منسق البرنامج - منسق الجودة) | وحدة ضمان الجودة بالمعهد | استبيان الرأي |
| <p>1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان كنترولات الفرق المختلفة بالمعهد، وتتصدر القواعد المنظمة لعمل الكنترول من واقع القوانين واللوائح المعمول بها وأى تعليمات ترد بهذا الشأن كما تبيه المكلفين بذلك بضرورة الالتزام بالميثاق الاخلاقي.</p> <p>2. تقوم اللجان المشكلة بالقيام بالاعمال المنوط بها طبقاً لما سبق.</p> <p>3. بعد الانتهاء من أعمالها، تصدر لجان الكنترول المكلفة تقارير لتبيان كافة مراحل العمل وأى شكوى قد وردت إليها وأسلوب</p> | لجان الكنترول | إدارة المعهد | تشكيل لجان الكنترول والقواعد المنظمة للعمل به |
| <p>1. تقوم إدارة رعاية الطلاب بإعلان عن خريطة الأنشطة الطلابية بالمعهد خلال العام الدراسي وذلك في أوله.</p> <p>2. تقوم إدارة رعاية الطلاب بتنفيذ ومتابعة الأنشطة الطلابية المختلفة طبقاً للتوصيات المعلنة وفي المجالات المعلنة، مع القيام بالإعلان في الأقسام وتحث الطلاب على الاشتراك فيها.</p> <p>3. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطلاب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليمه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للإطلاع وتقدير التجربة.</p> | إدارة المعهد | - إدارة رعاية الطلاب | تقرير عن الأنشطة الطلابية |
| <p>1. يقوم مجلس القسم بتنسية عضو هيئة تدريس لكل فرقة كرائد طلابي.</p> <p>2. يقوم الرائد الطلابي بالتواصل مع الطلبة ومتابعة أحواهم التعليمية الاجتماعية.</p> <p>3. يقوم الرائد الطلابي بكتابة تقارير عن نشاط الريادة الطلابية تتناول أي موضوعات تمس الطلبة في الفرقـة لعرضها على مجلس القسم.</p> <p>4. يقوم مجلس القسم بدراسة التقارير المقدمة واتخاذ الإجراءات التصحيحية أو الوقائية لمعالجة الموضوعات المطروحة.</p> | ادارة القسم العلمي | المرشد الأكاديمي بالقسم | تقرير ارشاد أكاديمي |



وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

| | | | |
|---|------------------------|----------------------------------|------------------------------|
| 1. تقوم إدارة المعهد بتشكيل لجان مراقبة الامتحانات شاملة اللجان والأدوار. 2. يقوم مراقب المبني بمتابعة حسن سير عملية الامتحانات طبقاً للقواعد الموضوعة. 3. في حالة وجود أي مخالفة للنظام الموضوع، يقوم مراقب المبني بإصدار تقرير يوضح فيه نوع المخالفة وبيان المسئول عنها لعرضه على إدارة المعهد. 4. تقوم إدارة المعهد براسة المخالفات المعروضة عليها واتخاذ الاجراءات التصحيحية او الوقائية لها وإحالته المخالفين المسئولين عن تلك المخالفة للشئون القانونية لاتخاذ اللازم إذا لزم الأمر. | إدارة الشئون القانونية | مراقبي الأدوار | تقرير محالفة نظام الامتحانات |
| 1. يصدر مجلس القسم قائمة بالأنشطة المجتمعية التي يرغب في تنفيذها في العام الدراسي. 2. تضاف رغبات الأقسام لمقتراحات إدارة رعاية الطلاب وتعرض على إدارة العهد لإقرارها في حالة الموافقة عليها. 3. تقوم إدارة رعاية الطلاب بالاشتراك مع مجلس القسم التنسيق والتنفيذ لفعاليات نشاطك خدمة المجتمع. 4. بعد الانتهاء من فعاليات كل نشاط تقوم إدارة رعاية الطلاب بإصدار تقرير عن النشاط يتم تسليمه لإدارة المعهد مع تسليم نسخ للأقسام العلمية للاطلاع وتقييم التجربة. | إدارة المعهد | ادارة القسم – إدارة رعاية الطلاب | تقرير عن انشطة خدمة المجتمع |






وزارة التعليم العالي
المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا - التجمع الخامس

ملحق (2) نموذج الإبلاغ عن مخالفة لبنود (الميثاق الأخلاقي- حقوق الملكية الفكرية والنشر)

| |
|--|
| اسم مقدم الشكوى |
| المسمى الوظيفي أو الصفة |
| تاريخ تحرير الشكوى |
| موضوع الشكوى |
| دلالل مؤيدة لموضوع الشكوى (مستندات أو أسماء شهود للواقعة) |
| وسيلة اتصال بالشاكى |
| توقيع مقدم الشكوى |

قرار أو إحالة إدارة المعهد

| |
|---------|
| التوقيع |
|---------|





ملحق (3) نماذج اللوحات الإرشادية والتحذيرية

تثبيت لافتة تحذيرية في كل الأماكن التي بها حاسوب تحمل عبارة:


أجهزة الحاسوب الآلي في هذا المكان تستخدم برامج أصلية يوفرها المعهد اعترافاً بحقوق الملكية الفكرية ولا تحتوي على أي برامج منسوبة والمخالف يقع تحت طائلة القانون

تثبيت لافتة تحذيرية في كل الأماكن التي بها آلة تصوير ضوئي أو مسح إلكتروني تحمل عبارة:

في هذا المكان لا يتم نسخ أجزاء كاملة من المراجع أو الكتب أو الرسائل العلمية والمخالف يتعرض المساءلة القانونية

تثبيت لافتة تحذيرية في قاعات المكتبة تحمل عبارة:

جميع الكتب في هذا المكان تم شراؤها أو قبولها كهدية من دور نشر معتمدة ولها رقم إيداع دولي





ملحق (4) نماذج اللوحات الدعائية

يتم تثبيت لوحات إعلانية في المدرجات الرئيسية والممرات بالمباني والمكتبة وأماكن استخدام الحاسوب الآلي وأماكن التصوير تحمل عبارات توعية متنوعة مثل:

حافظ على حقوق الملكية الفكرية يشجع على استثمار العلم والتكنولوجيا في خدمة مجتمعنا ووطننا

حافظ على حقوق الملكية الفكرية للأخرين يضمن لك حماية حقوقك في الإبداع والمساهمة في التطوير والرقي

حافظ على حقوق الملكية الفكرية للأخرين واعترافك بحقهم يدفعهم ويشجعهم على الإبداع والاستمرار في إسهاماتهم العلمية

حافظ على حقوق الآخرين وشارك في حمايتها توفر وسط خالي من المنازعات يشجع على الإبداع والتفكير الخلاق





ملحق (5) الالتزام بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر

إجراءات المحاسبة والمسائلة لمحافظة على حقوق الملكية الفكرية والنشر والأخلاقيات:

- يلتزم المعهد العالي للهندسة والتكنولوجيا بالتجمّع الخامس بجميع اقسامه والمكتبة الملحقة به بتطبيق جميع احكام القانون رقم 82 لعام 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر
- حظر استخدام برامج الحاسوب الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسوب الآلي للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالمعهد.
- عدم السماح للعاملين بالمعهد بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف أو الناشر كتب، مؤلفات، مراجع، بما يشكل اعتداء على حقوق المؤلف أو الناشر.
- يسمح لطلاب المعهد بالتصوير الضوئي لما يعادل (10 - 20) من مجلد أي كتاب أو مرجع متمنع بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو كترونية.
- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفّرة في المكتبة أو الواقع الإلكتروني أو البرامج التلفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.
- يجوز لمكتبة المعهد تصوير نسخة وحيدة من أي مصنف بغير حفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.
- وضع إرشادات للمترددين على المكتبة لمراعاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 السنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضرورة الالتزام بها.
- يتم إعلام جميع المكتبات ومرافق التصوير الضوئي المرخص لها بالعمل داخل المعهد بالإجراءات والقواعد الواردة في هذا النموذج مع الزامها بها، وفي حالة وقوع مخالفة لهذه الإجراءات يبلغ أ.د. عميد المعهد بالواقعة لاتخاذ اللازم.
- لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل اسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون ممتنة بحماية رقم إبداع محلي أو دولي (ISBN) ويسمح بتناول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكليّة بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوبة بالكامل من أحد المراجع على أن تكون معتمدة من مجلس القسم المختص.
- يقوم المعهد بنشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة لحفظ حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين وذلك عن طريق توزيع هذا النموذج ووضعه على الموقع الإلكتروني للمعهد.

